

قاما وحولوا وجوههم الى جهة القبلة وتواصلاتهم وفي شرح النية
لابن امير حجاج معزيا الى شرح الزاهدي وقد كان كيفية الايام
بالركوع والسجود متشبهة على انه يكفيه بعض الانحاء امر اقصى
ما يمكنه الى ان ظفرت بحمد الله تعالى على الرواية وهو ما ذكره شمس
الائمة الحلواني ان الموحى اذا خفض راسه للركوع ثم للسجود
جاز ولو وضع بين يديه وسادف الصق جبهته عليها ووجد
ادنى الانحاء جاز عن الايام والافلا ومثله في تحفة الفقهاء وفي
الاجناس ذكر ابو بكر واذا كان بجبهته وانفه عذري يصلى بالايام
ولا يلزمه تقريب الجبهة الى الارض باقصى ما يمكنه وهذا
نص في الباب قال ابن امير حجاج وليس هذا بحمل التردد بل محله
ان ما ذكره الحلواني اخرا وكذا عبارة التحفة في مسألة وضع
الوسادة بين يديه حيث قال فيها ما اذا وجد منه نوع تحريك
الراس حتى وصل راسه الى الوسادة جاز لوجود الايام وان قل
يفيد انه لا يلزمه جعل السجود اخفض من الركوع وظاهر
الذخيرة والبدائع يفيد انه يلزمه ذلك وهو موافق للصرفي
حديث الباب فهو حينئذ اشبه بالصواب وفي الشرح المذكور عن
محيط رضي الدين والبدائع المريضي العاجز عن الايام بالراس قال
نفر لومي بالحاجيين اولافان مجذوبا لعينين فان عجز في قلبه

وانا

46
واذا صعب يعيد لانه اذا قدر على الايام بالحاجيين تعين لانهما
اقرب الى الراس من العينين فان عجز حينئذ تعين بالعين لانهما
في الراس فان عجز حينئذ تعين القلب لان النية التي لا تصح
الصلاة بدونها انما تقام به فتقام الصلاة عند العجز به وفي
الشرح المذكور عن جوامع الفقه لوافتها بالايام ثم صرح قبل
ان يركع ويسجد جاز له ان يتمها بخلاف ما بعد الركوع والسجود
وفي الشرح المذكور والصوت الموصوف بكونه مسموعا لصاحبه
اذا لم يكن عارض صمما وجلية اصوات او لغلط او نحو ذلك
من العوارض المانعة لصحيح الحاسة من السماع ما خور في
حقيقة المخافة عند الهندواني ومن وافقه ومن هنا وقع في
شرح الزاهدي وعن الهندواني ومحمد بن الفضل البخاري لا يجزى
ما لم تسمع اذناه ومن يقربه ونقل في الذخيرة وغيرها عن
شمس الائمة الحلواني الاصح هذا فان ما كان مسموعا لصاحبه
يكون مسموعا لمن يقربه ايضا في العادة عند عدم المانع وقد
بسط الكلام في هذا المقام وفي الاشياء والنظائر في التاسع من
اجمات النية واما توقف شروعه في الصلاة والاحرام على الذكر
ولا تكفي النية فلادته من الشرط للشروع واما الطلاق والعتاق
فلا يقعان بالنية بل لا بد من اللفظ وفي الاحكام ولا يجب على